

## السؤال

لمن تعطى زكاة الفطر؟ وهل يجوز إرسالها للمجاهدين في أفغانستان مثلاً؟ أو إدخالها في صندوق للأعمال الخيرية كبناء مسجد مثلاً؟.

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

تعطى زكاة الفطر لفقراء المسلمين في بلد مخرجها ، لما رواه أبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ( فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان طعمة للمساكين . . . الحديث ) ، ويجوز نقلها إلى فقراء بلد أخرى أهلها أشد حاجة ، ولا يجوز وضعها في بناء مسجد أو مشاريع خيرية .